المملكه المغربيه
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال - خنيفرة
عمالة إقليم بني ملال
جماعة زاوية الشيخ
مديرية المصالح
مصلحة الشؤون الادارية
والقانونية والاجتماعية وشؤون

قرار لرئيس مجلس جماعة زاوية الشيخ

رقـــم: 125/2025

في شأن إجراء مباراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة (03) مناصب وتقني من الدرجة الثالثة(04) مناصب

إن رئيس مجلس جماعة زاوية الشيخ،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 شتنبر1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- بناء على مرسوم ملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية؛
- مرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- بناء على المرسوم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- بناء على قرار الوزير الاول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الاخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المأوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- مرسوم رقم 2.02.349 صادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- وبناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في27 من شوال 1445(6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

يقـــــرر ما يلي:

المادة الأولى:

تنظم جماعة زاوية الشيخ يوم 25 ماي 2025 ابتداء من الساعة التاسعة صباحا بالمدرسة المركزية أو بمؤسسات اخرى عند الضرورة، مباراة لتوظيف تقنيين من الدرجتين الثالثة والرابعة، وذلك وفق القواعد المرجعية يشارك فيها المترشحات والمترشحون من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من سنة 2025 مع امكانية تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة.

وذلك وفق المحددات الواردة بالجدول الموالي:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة سلم 8	ديلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	ميكانيك: اصلاح الآلات ذات المحرك: تخصص السيارات مع التوفر على رخصة السياقة من الصنف C او D	02
		- التدبير المعلوماتي	01
تقني من الدرجة الثالثة سلم 9	ديلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	-تقنيات التنمية المعلوماتية أو الشبكة المعلوماتية أو الأنظمة المعلوماتية	03
		- التعمير والبناء أو الهندسة المدنية أو الأشغال العمومية أو الأوراش الكبرى	01

تخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و7 %منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية

*شروط الترشيح:

تفتح المباراة في وجه المترشحات والمترشحون المستوفين للشروط التالية:

- أن يكون المترشح من جنسية مغربية؛
- أن يتمتع بالحقوق الوطنية، وأن تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية؛
- أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية بالنسبة للتقني والتقني المتخصص، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة
- أن يكون حاصلا على الدبلوم أو الشهادات المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

المادة الثالثة:

*يتكون ملف الترشيح من الوثائق الاتية:

1. طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف موقع وموجه الى السيد رئيس جماعة زاوية الشيخ يبين فيه المترشح الاسم الشخصي والعائلي وعنوانه الدائم ورقم هاتفه وبريده الالكتروني؛
2. نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الدبلوم أو الشهادة أو إحدى الشهادات المعادلة لهما المطلوبة حسب الدرجات و التخصصات المطلوب كما هو مبين في الجدول اعلاه، مصحوبا بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء ، وذلك طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل. ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.
3. نسخة مشهود بمطابقتها لأصل بطاقة التعريف الوطنية؛
4. سيرة ذاتية للمرشح تحمل صورة حديثة رقم الهاتف الشخصي والبريد الالكتروني؛
5. ترخيص كتابي من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين متى تبين لا حقا أنهم موظفون أو متعاقدون مع ادارة أو جماعة ترابية أخرى.
6. نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛
7. شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص الذين يحملون صفة شخص معاق)؛
8. كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء.
9. نسخة طبق الاصل من رخصة السياقة من الصنف C او D

علاوة على الوثائق المطلوبة، فان المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية. وبإحضار الدبلوم أو الشهادة الاصلية وبتقديم نسختين منهما مطابقة للأصل تحت طائلة عدم القبول.

المادة الرابعة:

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى جماعة زاوية الشيخ وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ النشر، ويحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات يوم 19 ماي 2025 قبل الساعة الرابعة والنصف مساءا وهو آخر اجل لقبول الترشيحات، وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة المشار اليها أعلاه، أو وضع خارج الآجال.

المادة الخامسة:

تشتمل المباراة على اختبار كتابي و على اختبار شفوي او تطبيقي أو هما معا وتحدد مدتها ومعاملاتها وفقا للجدول التالي::

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاث (3) ساعات	04
الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	03

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و20، وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20.

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي، دون الحصول على نقطة اقصائية.

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتباري بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة اقصائية وكذا لائحة الانتظار مع مراعاة مقتضيات المادة 12 من المرسوم المشار اليه أعلاه رقم 2.11.621 الصادر في 25 فبراير 2011.

وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploipublic.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma وعلى البوابتين الإلكترونيتين للجماعة الترابية المعنية و العمالة أو الإقليم المعني، عند توفرهما، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار.

وإذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، او لم يدل بنسخة طبق الاصل من الشهادة او الدبلوم فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

حرر بزاوية الشيخ بتاريخ 28 أبريل 2025

إمضاء رئيس المجلس الجماعي لزاوية الشيخ

رشيد بوفدين
رئيس المجلس
RACHID BOUFADDEN
Président du Conseil